

حكم قطرة العين للصائم ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة احسن الله اليك. ما حكم استعمال قطرة العين اثناء الصيام؟ تقول علما انها تحس بطعمها في الحلق - [00:00:00](#) الحمد لله رب العالمين وبعد؟ الجواب المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى انه يغلب جانب المنفذ المعتاد ويغلب جانب التغذية في غيره ومن المعلوم ان القطرة ان قطرة العين اذا احس الصائم بطعمها في حلقه فانها تعتبر قد وصلت الى الجوف من طريق العين -

[00:00:18](#)

العبد والعين ليست بمنفذ معتاد للجوف. وهذه القطرة في ذاتها ليست بمغذية ولا تغنت الجسد عن الطعام والشراب اذا هذه القطرة فيها وصفان. الوصف الاول انها دخلت الى الجوف من منفذ غير معتاد. والوصف الثاني انها - [00:00:47](#) غير مغذية والقاعدة تقول ما ولج الى جوف الصائم من منفذ غير معتاد لا يعتبر مفسدا لصومه الا اذا كان مغذيا وقطرة العين ليست بمغذية فبناء على ذلك فلا بأس على الصائم ان يظع على عين - [00:01:09](#)

ضامدا او صبوا او قطرة عين حتى ولو احس بطعمها في حلقه فان صيامه صحيح في اصح قولي اهل العلم رحمهم الله تعالى والله

اعلم - [00:01:29](#)